وعلى مدح الاطناب في مقام الخطابة بحسب المقام وهذه الكلمة من البيان بالمعنى الثاني نعم الافراط في كل شي مذموم
وخير الامور اوسطها والله اعلم وقال شيخنا قال ابن عبد البر ان من البيان لسحرا اي في اخذه بالقلوب وقال
الباجي قال قوم انه خرج مخرج الذم لانه اطلق عليه سحر والسحر مذموم ولان ما كان ترجم عليه في ما يكره من
الكلام بغير ذكر الله وقال قوم خرج مخرج المدح لان الله قد عدد البيان في النعم التي تفضل بها على عباده فقال
خلق الانسان علمه البيان وكان صلى الله عليه وسلم ابلغ الناس وافضلهم بيانا قال هولا وانما وصف بالسحر
على معنى تعلقه بالنفس وميلها اليه وسياتي فيه مزيد في حديث كادت النميمة ان تكون سحرا **قوله** وان من
العلم جهلا قال في النهاية قيل هو ان يتعلم ما لا يحتاج اليه كالنجوم وعلم الاوايل ويدع ما يحتاج اليه في دينه
من علم القران والسنة وقيل هو ان يتكلف العالم القول فيما لا يعلمه فيجهله ذلك **قوله** وان من القول
عيالا قال الخطابي هذا رواه ابو داود ورواه غيره عيلا قال الازهري من قولك علت الضالة اعيل عيلا
اذا لم تدر اي جهة تبغيها قال ابو زيد كانه لم يهتدي الى من يطلب علمه فعرضه على من لا يريده
قوله وان من الشعر حكما اي حكمة وكلاما نافعا في المواعظ والامثال والله اعلم
حديث ان من الجفا ان يكثر الرجل مسح جبهته الخ قال الدميري قال البيهقي روي من اوجه كلها ضعيف
قال ويكره للمصلي ان يمسح جبهته في الصلاة لان ذلك ينافي هيبة الخشوع وروى البيهقي عن ابن عباس
انه قال لا يمسح وجهه من التراب في الصلاة حتى يتشهد ويسلم وعن ثابت البناني عن عبيد بن عمير
قال لا تزال الملايكة تصلي على الانسان ما دام اثر السجود في وجهه قال وروينا عن سعيد بن جبير انه عده
من الجفا وعن الحسن انه لم ير به باسا قال البخاري وكان الحميدي يحتج لكراهة مسح الجبهة في الصلاة
بحديث ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من صبح احدى او ثلاث وعشرين وان
على جبهته وانفه اثر الما والطين لان النبي صلى الله عليه وسلم روي وذلك في جبهته وانه بعد ما صلى
انتهى قلت وهو محمول على شي خفيف لا يمنع من مباشرة جلد الجبهة فان منع وجب مسحه والا
لم يصح السجود والله اعلم
حديث ان من السرف ان تاكل كلما اشتهيت قال الدميري هو حديث ضعيف وروى البيهقي من حديث
عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اياك والاسراف فان الاكلتين في يوم سرف ثم قال في اسناده
ضعف قال الغزالي فاذن الاكلتان في يوم سرف والاكلة في يومين من التقتير والاكلة في يوم قوام وهو
المحمود في كتاب الله تعالى ومن اقتصر في اليوم على اكلة واحدة فالمستحب ان ياكلها سحرا قبل طلوع
الفجر فيكون اكله بعد التهجد وقبل الصبح فيحصل له جوع النهار للصيام وجوع الليل للقيام وخلو القلب
لفراغ المعدة ورقة الفكر واجتماع الهم وسكون النفس وفي حديث عايشة كان النبي صلى الله عليه
بواصل الى السحر وسياتي فوايد الجوع في كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تغدى لم يتعش الخ

بعضهم

٣٢

بعضهم ؞ اذا المرء لم يترك طعاما يحبه ؞ ولم ينه قلبا غاويا حيث يمما ؞
؞ فيقضي وطرا منه ويغودر سبة ؞ اذا ذكرت امثالها تملا الفما ؞
حديث ان من السنة ان يخرج الرجل مع ضيفه الى باب الدار قال الدميري هذا حديث ضعيف وقال في الكبير
وضعفه هب انتهى قال الدميري روى ابن عبد البر من حديث ابن عباس ان من السنة اذا دعوت احدا
الى منزلك ان تخرج معه حتى يخرج وروى ابن ابي الدنيا ان ابا عبيد القاسم بن سلام زار احمد بن حنبل قال
فلما اردت القيام قام معي فقلت يا ابا عبد الله لا تفعل فقال يا ابا عبد الله قال الشعبي من تمام اكرام الزاير
ان تمشي معه الى باب الدار وتاخذ بركابه وكذلك كان يفعل احمد بن حنبل بالشافعي اذا زاره ولينشد للشافعي
؞ قالوا يزورك احمد وتزوره ؞ قلت الفضايل لا تفارق منزله ؞
؞ ان زارني فبفضله او زرته ؞ فلفضله فالفضل في الحالين له ؞ وللامام احمد
؞ ان زرتنا فبفضل منك تمنحنا ؞ او نحن زرنا فللفضل الذي فيكا ؞
؞ فلا عدمنا كلا الحالين منك ولا ؞ نال الذي يتمنى فيك شانيكا ؞
خروج الرجل مع ضيفه الى باب الدار نوع سنة من اكرام الضيف قال الغزالي واذا انصرف الضيف فله اداب
الاول ان يخرج مع الضيف الى باب الدار فيونسه وذلك من اكرام الضيف الثاني ان ينصرف الضيف طيب
النفس وان جرى في حقه نوع تقصير الثالث ان لا يخرج الا برضى صاحب المنزل واذنه ويراعي قلبه
في قدر الاقامة واذا نزل ضيفا فلا يزيد على قدر ثلاثة ايام فربما يتبرم به صاحب المنزل فيحتاج الى اخراجه والله اعلم
حديث ان من الفطرة المضمضة الخ **قوله** من الفطرة قال شيخنا قال الخطابي فسر اكثر العلما
الفطرة في هذا الحديث بالسنة وتاويله ان هذه الخصال من سنن الانبيا الذين امرنا ان نقتدي بهم
لقوله تعالى فبهداهم اقتده واول من امر بها ابراهيم صلى الله عليه وسلم وذلك قوله تعالى
واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن قال ابن عباس امره بعشر خصال ثم عدهن فلما فعلهن قال
اني جاعلك للناس اماما اي ليقتدى بك ويستن بسنتك وقد امرت هذه الامة بمتابعته خصوصا
وبيان ذلك في قوله ثم اوحينا اليك ان اتبع ملة ابراهيم حنيفا ويقال انها كانت عليه فرضا ولنا سنة
قوله المضمضة والاستنشاق تقدم الكلام عليهما وسياتي الكلام على السواك في حديث السواك
مطهرة للفم **قوله** وقص الشارب قال شيخنا هو الشعر النابت على الشفة العليا قال الحافظ ابن حجر
في شرح البخاري اكثر الاحاديث وردت بلفظ القص وورد في بعضها بلفظ الحلق وبلفظ جز الشوارب
وبلفظ احفوا الشوارب وبلفظ انهكوا الشوارب قال وكل هذه الالفاظ تدل على ان المطلوب المبالغة
في الازالة لان الجز قص الشعر والصوف الى ان يبلغ الجلد والاحفا الاستقصا والنهك المبالغة في
الازالة وقد علق البخاري عن ابن عمر انه كان يحفي شاربه حتى يرى بياض الجلد ووصله ابو بكر الاثرم

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)